

وعلى الأمر الحكومي عدد 468 لسنة 2017 المؤرخ في 10 أبريل 2017 المتعلق بإلحاق هيكل برئاسة الحكومة.

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تلغى المطة الرابعة من الفقرة الفرعية (أ) من الفقرة الأولى من الفصل 4 من الأمر عدد 321 لسنة 2005 المؤرخ في 16 فيفري 2005 المتعلق بالتنظيم الإداري والمالي وطرق تسيير الصندوق الوطني للتأمين على المرض وتعوض بالأحكام التالية:

- ممثل عن الوزارة المكلفة بالضمان الاجتماعي.

الفصل 2 - وزير الشؤون الاجتماعية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 جويلية 2019.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الطرابلسي

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 24 جويلية 2019 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 15 للاتفاقية المشتركة القطاعية للعجين الغذائي والكسكسي.

إنّ وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للعجين الغذائي والكسكسي الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975، والمعدلة بالملحقات التالية:

وعلى القرار المؤرخ في 14 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 23 ديسمبر 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 5 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 12 ماي 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 أفريل 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 8 مارس 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 24 فيفري 2015 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 فيفري 2015،

وعلى القرار المؤرخ في 21 جويلية 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 4 جويلية 2016،

وعلى القرار المؤرخ في 3 جويلية 2017 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 19 جوان 2017.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمتّ المصادقة على الملحق التعديلي عدد 15 للاتفاقية المشتركة القطاعية للعجين الغذائي والكسكسي الممضى بتاريخ 17 جوان 2019، والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للأنشطة المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
تونس في 24 جويلية 2019.

وزير الشؤون الاجتماعية
محمد الطرابلسي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

ملحق تعديلي عدد 15 للاتفاقية المشتركة القطاعية للعجين الغذائي والكسكسي

بين الممضين أسفله:

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة الوطنية للعجين الغذائي والكسكسي

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل
- الجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للعجين الغذائي والكسكسي الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 12 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 24 المؤرخ في 8 و 11 أفريل 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أفريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 37 المؤرخ في 17 ماي 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 23 ديسمبر 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 2 المؤرخ في 9 جانفي 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 68 المؤرخ في 23 و 26 أكتوبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 63 المؤرخ في 24 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 23 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 99 المؤرخ في 6 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 أفريل 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 12 ماي 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 39 المؤرخ في 15 ماي 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 81 المؤرخ في 25 أكتوبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 مارس 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 15 مارس 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 فيفري 2015 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 فيفري 2015 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 18 المؤرخ في 3 مارس 2015،

تمنح لكل عامل منحة نقل حدّدت مقاديرها بعد إدماج منحة النقل المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 12 مارس 1982 كما يلي:

- بداية من أول ماي 2018:

بالنسبة لمستوى الأجر الأدنى:	58,638 د
الصف الأول:	59,835 د
الصف الثاني:	60,827 د
الصف الثالث:	61,828 د
الصف الرابع:	63,819 د
الصف الخامس:	71,801 د

- بداية من أول ماي 2019:

بالنسبة لمستوى الأجر الأدنى:	62,449 د
الصف الأول:	63,724 د
الصف الثاني:	64,781 د
الصف الثالث:	65,846 د
الصف الرابع:	67,967 د
الصف الخامس:	76,468 د

ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تنال عملية الإدماج هذه من الوضعيات التي تم اكتسابها في هذا المجال.

الفصل 54 مكرر (جديد): منحة السكن:

تسند لكل عامل منحة سكن ضبطت مقاديرها كما يلي:

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 4 جويلية 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 جويلية 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 61 المؤرخ في 26 جويلية 2016،

وعلى الملحق التعديلي عدد 14 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 19 جوان 2017 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 3 جويلية 2017 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 53 المؤرخ في 4 جويلية 2017،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2018-2019 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 19 سبتمبر 2018 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تمّ الاتفاق على ما يلي:

الفصل الأول - تتنقّ الفصول 3-53 و54 و54 مكرر من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 3-53 (جديد): منحة الحضور

تسند للعمال منحة حضور جمالية تتضمن المنحة المنصوص عليها بالفصل 5 من الأمر المؤرخ في 8 جانفي 1948 والمنقح بالأمر المؤرخ في 31 ديسمبر 1965 تقدر كما يلي:

- 6,078 د في الشهر بداية من أول ماي 2018،

- 6,473 د في الشهر بداية من أول ماي 2019.

الفصل 54 (جديد): منحة النقل:

الصف	بداية من أول ماي 2018	بداية من أول ماي 2019
بالنسبة لمستوى الأجر الأدنى	15,158 د	16,143 د
الصف 1	17,551 د	18,692 د
الصف 2	19,544 د	20,814 د
الصف 3	21,543 د	22,943 د
الصف 4	25,527 د	27,186 د
الصف 5	29,512 د	31,431 د

الفصل 2 . تطبق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق التعديلي حسب التاريخين التاليين:

. الجدولان عدد 1 وعدد 2 بداية من أول ماي 2018،

. الجدولان عدد 3 وعدد 4 بداية من أول ماي 2019.

تنسحب الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذه الجداول على كافة أصناف العمال بدون استثناء.

الفصل 3 . يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول ماي 2018 مع مراعاة أحكام الفصلين الأول والثاني أعلاه.

الفصل 4 . أحكام خاصة:

يتم الالتزام باحترام أحكام الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الاتفاق.

تونس في 17 جوان 2019.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل	عن المنظمات النقابية للعمال
رئيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية	الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل
سمير ماجول	نور الدين الطوبوي
رئيس الغرفة الوطنية للعجين الغذائي والكسكسي	الكاتب العام للجامعة العامة للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية
كمال بالخيرية	صابر التبيني

جدول الأجر عدد 2											
الأعران الخاصون بالشهر											
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2018											
12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1
3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1
618,607	617,203	615,799	614,395	612,991	611,587	610,183	608,779	607,460	606,260	605,060	603,900
648,029	646,391	644,753	643,115	641,477	639,839	638,201	636,563	634,925	633,287	631,649	630,011
672,120	670,389	668,657	666,926	665,194	663,463	661,731	659,999	658,268	656,536	654,805	653,073
676,092	674,449	672,811	671,173	669,535	667,897	666,259	664,621	662,983	661,345	659,707	658,069
724,554	722,754	720,954	719,154	714,762	712,656	710,550	708,444	706,338	704,232	702,126	700,020
777,300	772,400	770,000	767,600	765,200	762,800	760,400	757,659	755,180	752,780	750,380	747,980
833,110	829,610	826,710	823,510	820,310	816,882	813,266	809,632	806,034	800,170	796,969	793,770
874,638	871,038	867,438	863,838	857,738	854,138	850,538	846,938	843,318	839,250	835,182	831,114

الدرجة

مدة البناء بالدرجة

الصف

I

II

III

IV

V

جدول الأجور عدد 3
الأعران الخاصون بالساعة
يلق العمل به بداية من 1 ماي 2019

1/2	1/1	1/0	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة	مدة البناء بالدرجة	الصف
3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1			
3,350	3,346	3,342	3,338	3,334	3,330	3,326	3,322	3,318	3,314	3,310	3,279	I		
3,456	3,452	3,448	3,444	3,440	3,436	3,432	3,428	3,424	3,420	3,417	3,380	2		
3,583	3,578	3,574	3,570	3,566	3,562	3,558	3,554	3,550	3,546	3,542	3,538	I		
3,685	3,681	3,677	3,673	3,669	3,665	3,661	3,657	3,653	3,649	3,645	3,638	2		
3,798	3,794	3,790	3,786	3,782	3,778	3,774	3,770	3,766	3,762	3,758	3,754	1		
3,922	3,916	3,912	3,908	3,904	3,900	3,896	3,892	3,888	3,884	3,880	3,876	2		

تتضمن الأجور المشروطة بهذا الجدول التكميلية الموقعة المصنفة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أويل 1981 والبرق فيها بالأمر
عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

ملاحظة:

جدول الأجور عدد 4
الأعران الخاصون بالشهر
يلق العمل به بداية من 1 ماي 2019

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للمعجن الخفاني والكسكسي

1/2	1/1	1/0	9	8	7	6	5	4	3	2	1	الدرجة	مدة البناء بالدرجة	الصف
3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1			
657,860	656,456	655,052	653,648	652,244	650,840	649,436	648,032	646,713	645,313	644,313	643,153	I		
688,980	687,342	685,704	684,066	682,428	680,790	679,152	677,514	675,876	674,238	672,600	670,962	B		
714,570	712,839	711,107	709,376	707,644	705,913	704,181	702,449	700,718	698,986	697,255	695,523	C		
718,867	717,224	715,586	713,948	712,310	710,672	709,034	707,396	705,758	704,120	702,482	700,844	I		
770,055	768,255	766,455	764,655	760,263	758,157	756,051	753,945	751,839	749,733	747,627	745,521	II		
825,919	821,019	818,619	816,219	813,819	811,419	809,019	806,278	803,799	801,399	798,999	796,599	I		
884,705	881,205	878,305	875,105	871,905	868,477	864,861	861,227	857,629	851,765	848,564	845,365	II		
928,661	925,061	921,461	917,861	911,761	908,161	904,561	900,961	897,341	893,273	889,205	885,137	III		

تتضمن الأجور المشروطة بهذا الجدول التكميلية الموقعة المصنفة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أويل 1981 والبرق فيها بالأمر

ملاحظة:

عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982